

قرارات

وزارة العدال

قرار وزير العدال رقم ١ لسنة ٢٠١٣

وزير العدال

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتابى السيد المستشار النائب العام المؤرخين ٢٠١٢/١٢/٣١ ، ٣٠ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدال لشئون إدارة المحاكم :

قرار :

(المادة الأولى)

تلغى المواد الثانية والثالثة والرابعة من قرار وزير العدال رقم ١٠٥٢٨ لسنة ٢٠١٢

ال الصادر في ٢٠١٢/١٢/٥

(المادة الثانية)

يلغى قرار وزير العدال رقم ١٠٩٥٣ لسنة ٢٠١٢ ٢٠١٢/١٢/١٧ الصادر في

(المادة الثالثة)

نقل مقر نيابة الجمالية الجزئية التابعة لنيابة غرب القاهرة الكلية من مقرها الحالى إلى مبنى محكمة جنوب القاهرة الابتدائية ، الكائن بشارع بور سعيد بجوار مديرية أمن القاهرة - باب الخلق - محافظة القاهرة .

(المادة الرابعة)

إرجاء تنفيذ قرار وزير العدل رقم ٢٠١٢/١٢/٢٠١٢ لسنة ١١٩١ الصادر في ٢٠١٢/١٢/٢٠ لحين تدبير مقر مناسب.

(المادة الخامسة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار.

(المادة السادسة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصري، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت ٢٠١٣/١/١٩ الموافق

٢٠١٣/١/١ صدر في

وزير العدل

المستشار / أحمد محمود مكي